

و زهد فيها العاقلون فان قيل فالحكم الزهد في الدنيا هو
فرض أم نقل بل يعلم ان الزهد عندنا يقع في الحلال والحرام فهو
في الحرام فرض وفي الحلال نقل ثم بمنزلة هذا الحرام المستقيم الطمعة
بمنزلة الميتة المستقدرة لا تقدم عليها الا عند الضرورة بمقدار
دفع الضرورة واما الزهد في الحلال فما يكون في منزلة الابدال
تكون عندهم الحلال بمنزلة الميتة لا تنالون منها الا قدرا
لا بد منه والحكم عندنا بمنزلة النار لا تخطربنا لهم قصد
تناولها بحالها والمعنى البرودة على القلب بان يقطع ممتة عنها
وتستقدرها وتستعصرها جدا فلا يبقى لها في قلبه اختيار او
ارادة فان قلت كيف يمكن ان تصير الدنيا في شهاواتها ولذاتها الجيب
المطلوب عندنا لان بمنزلة النار او بمنزلة الجيفة المستحيلة
والبنية بنيتها والطبع طبعها فليس لم ان يرضى في التوفيق
للخاص وعلم فانها وقد رها في اصلها فيصبر عنده كذلك انما
يتبع من هذا الراغبون العميان عن غيب الدنيا واماها المغرور
بظواهرها فبنيتها وساضرب لك مثلا لذلك كما علم ان هذا مثل
انسان صنع حيا بشرا يطعم من السكر وغيره ثم طرح فيه
قطعة سم فانها ابصر ذلك كل ولم يبصره اخرى ووضع الخبيص

بمن ايدهما من زينا من حروفا والرجل الذي ابصر ما جعل فيه من السم
يكون له هلا في ذلك الخبيص لا يخطربنا به ان تناول منه بحال البنية
ويكون ذلك عند بمنزلة النار بل اصعب لما كان يعلم من لعينه
ولا يعتبر بظاهرها وزينتها واما الرجل الاخر الذي لم يبصر ما جعل
فيه اغتر بظاهرها والمخرف وحرص عليه ولم يبصر عنه واخذ
بتعجب من صلاحية الزاهد فيه وربما سقته في هذا هذا مثل حرام
مع البصر المستقيم والجمال الراغبين وان لم يطرح فيه السم
لكن يرضى فيه او يتخطى ضميمة وزينته فالرجل الذي ساهد منه
ذلك الفعل يكون مستقدرا لذلك الخبيص فرائحة لا يكاد يقدم
عليه الا عند الضرورة وشدة الحاجة اليه والذم لم يساهد ذلك
فهو جاهل كافيه مغتر بظاهرها حر يص عليه مكنته محبت
فهو مثل لال الدنيا مع الفرقين اهل البصيرة والاستقامة و
اهل الرخصة والعفلة واما اختلف حال الجهلين مع تساويهما
في الطبع والسنة لموضع النظر لبصارة وعلم كان لهما هلا والجمال
وعفلة وحقا كان له اخر فلو ابصر الراغب وعلم ما عمله الزاهد
كان زاهدا مثله ولو جهل مثله الزاهد وعمى الذي عمى عنه
الراغب كان راغبا مثله فعلمت بذلك ان هذا التميز كما كان الجاهل

يرغبون فيه

منه كاهل